رابط المادة على منصة باحث

فقه الأسرة - فتاوى الشيخ صالح الفوزان

هل يجوز لمن طلق زوجته طلاقاً بائناً أن يتزوج قبل انقضاء العدة؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل من طلق الزوجة طلاقا بائنا فهل له ان يقول من طلق الزوجة طلاقا بائنا فهل له ان يتزوج قبل انقضاء العدة لا ما يجوز - 00:00:00

تزوج يعني اخرى قبل انقضاء عدة البائن لا ما يجوز حتى تفرغ الباين من عدتها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل انتشر لان احكام الزواج الاول لم تنقطع نعم - 00:00:18